الديمقراطية التشاركية: برادايم جديد لتفعيل التنمية المحلية في الجزائر

أ. قاضي خيرالدين[1].

الملخص:

أصبحت اليوم قضية إشراك المواطنين ضمن العملية السياسية أولوية من بين الأولويات التي تسعى الدول إلى تحقيقها و خصوصا بعدما أصبحت الديمقراطية التمثيلية تعاني من أزمة خانقة حالت دون السماح لهؤلاء المواطنين أن يعبروا عن قدراتهم في إدارة شؤونهم المحلية عن طريق هته الوساطة. وبالتالي ظهر نموذج جديد و مكمل لصيغته التمثيلية و بآليات أكثر تشاركية خاصة في مستواها المحلي (البلدية والولاية). لاعتبار أنها هي الخلية الأساسية لبعث روح المشاركة ومن ثم التنمية المحلية فيها.

الكلمات المفتاحية: الديمقراطية التمثيلية. الديمقراطية التشاركية. النموذج المعرفي. التنمية المحلية. صنع القرار المحلي.

Summary :

Today is the issue of the involvement of citizens in the political process priority among priorities that countries are trying to achieve and especially after becoming representative democracy suffers from a crisis stifling prevented to allow such citizens to express their abilities in the management of local affairs by this mediation, and thus emerged a new model and complementary to its representational form and more participatory mechanisms, especially in the local level, as it is the basic cell to resurrect the spirit of partnership and then the local development.

Key words: local Development, paradigm, representative democracy, participatory democracy, Local decision-making.

1 أستاذ مساعد ب، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أبي بكر بلقايد -تلمسان-

مقدمة:

نتيجة لتعاظم الاهتمام بقضايا التخلف و التنمية بشكل عام، ونتيجة لتراكم و تنوع وتعقد مشكلات الحياة السياسية، والاقتصادية، والاجتماعية المعاصرة. أخذ البحث في مجال التنمية يزداد أهمية، ويتطرق إلى ميادين جديدة، و يولي اهتمامه بأنماط متنوعة من الظواهر والقضايا التي لم تكن محل اهتمام كبير من قبل[1]. لذلك شهد العالم في بداية التسعينات تغيرات جوهرية دفعت كلا من البلدان النامية والبلدان المتقدمة الى إعادة النظر في فلسفة الحكم[2] وضرورة تبني المقاربة التشاركية في السياسات التنموية خصوصا بعدما دخلت الديمقراطية الكلاسيكية في أزمة، فبات من الضروري تفعيل دور المواطن في الحياة السياسية و باستمرار حتى يستطيع توجيهها لما يخدم أفكاره وطموحاته. هذه الأفكار صنعت نموذج لفاعلية أكثر ضمن ما يسمى بالديمقراطية التشاركية.

وممّ لا شك فيه أن التطور الديمقراطي والاقتصادي في الجزائر يرتبط نجاحه أو فشله بحدوث أو عدم حدوث تطور مشابه له على مستوى الهياكل القاعدية للدولة[3] بمضيها قدما نحو إشراك المواطنين في الحياة السياسية، و تجسد ذلك في إطار الإصلاحات السياسية التي أقرها رئيس الجمهورية منذ بداية سنة 2011، والتي تعززت بصدور قانوني البلدية و الولاية خلال سنتي 2011 و 2012، ليواكبا التحولات الدولية و تأثيراتها على وظائف الدولة، خصوصا منها تلك الوحدات الصغيرة التي تتعايش فيها مع المواطنين و مشاكلهم ومن ثم فإنه يعد بمثابة المرآة العاكسة لمدى ديمقراطية الدولة من عدمها، خاصة إذا تعلق الأمر بالخدمة العمومية وتنفيذ السياسات المحلية، لتثور معها مجموعة من التساؤلات:

1- كيف للديمقراطية التشاركية أن تحل محل الديمقراطية التمثيلية؟

2- ما هي الآليات التي تشتغل عليها الديمقراطية التشاركية؟

3- الى أي مدى علاقة الوحدات المحلية مع المواطنين هي اتصالية؟

وللإجابة عن هذه التساؤلات، حاولت أن أضع مجموعة من الفرضيات لأجل أخذ منحى دون غيره مع تأكيد صحته أو تفنيده:

الفرضية الأولى: إن أزمة الديمقراطية و بروز برديم الديمقراطية التشاركية من شأنه الرفع من مشاركة المواطنين في الحياة السياسية.

الفرضية الثانية: وجود علاقة طرديه بين إعلاء عناصر و مؤسسات الديمقراطية التشاركية مع المشاركة الأوسع في صنع القرار المحلي.

الفرضية الثالثة: تتوقف التنمية المحلية في الجزائر على مدى إشراك المواطنين و باستمرار ضمن آليات الديمقراطية التشاركية.

أما فيما يخص صعوبات الدراسة، فأي بحث لا يخلو من الصعوبات على اعتبار أن الدراسة تحاول أن تتعرض الى برديم جديد معمول به لدى الدول المتقدمة وبعض منها في الدول النامية، مم يضع بعض الصعوبات المنهجية و حتى من الناحية الإجرائية، بالإضافة إلى أن ميولات الباحث بنزعته الراديكالية وهو نفس اتجاه برديم الديمقراطية التشاركية يجعل من امتلاكها الحقيقة أمر صعب التكهن به.

أولا: تحديد المفاهيم

إن تحكم الباحث في المصطلحات من شأنها أن توجهه إلى نتائج صائبة لذلك فالكلمات المفتاحية هي ضرورة للتعرف عليها.

1- الديمقراطية التشاركية:

لما كانت لفظة الديمقراطية محببة للسامعين في البلاد الرأسمالية الغربية، لما تحمله ظاهرا في إيحاءاتها الدعائية من الحرية و المساواة، سعى الكل إلى وضع تعريفات من شأنها أن تلخص ما قاله أبراهام لنكولن في الديمقراطية على أنها: "حكم الشعب، بالشعب، و للشعب". إلا أن هذا المفهوم تغير و تبدل[4]، و أنه في تطور دائم و مستمر، ففي كل عصر، بل ربما أثناء العصر الواحد نفسه.

كان هناك مفهوم للديمقراطية، إن لم يكن مخالفا للمفهوم الذي ساد قبله، فهو على الأقل مغاير له إلى حد كبير، وأن الذي استعملها لأول مرة كان يقصد منها التعبير "عن فكرة مثالية" أكثر من التعبير عن واقع حي أو عن تجربة ممارسة، لذلك يتواص الغربيون في توطين فكرة أن الديمقراطية هي آخر نظم الحكم لدى البشرية[5]، لكن في شقه الراديكالي يظهر معه مفهوم الديمقراطية التشاركية والذي هو على حد تعبير سيسيل بلاتريكس (cécil blatrix) أنه ليس هناك تعريف رسمي للديمقراطية التشاركية[6]، على الرغم من وجود بعض المحاولات التي ربطت

المصطلح بمزاياه عن الديمقراطية التمثيلية. مثلما قاله مطاع الصدفي بأنها جاءت بالتصحيحين النظري العملي الذي افتقرت اليهما كثيرا الديمقراطية التمثيلية. أو حتى بتعظيم شأنه عن باقي النظم في الدول النامية سواءا كانت دكتاتورية أو شمولية بقول ريان فوت (Rian voet) أن: « الديمقراطية التشاركية تتفوق نظريا عن كل النظم الشمولية وأنها الوحيدة التي تحفظ كرامة و قيمة الفرد. كما تقوم بمساعدة الحكومة على ايجاد الحلول للأزمات عن طريق المواطنين في صنع القرار[7].

2- التنمية المحلية:

من الناحية الإصطلاحية فإن كلمة Development باللغة الإنجليزية تقابل «الإنماء» أو «التنمية» أو «التطور» أو «التطوير» باللغة العربية. وعندما يضاف إليها كلمة محلي فإنها تقوم بتقليص نطاق عملها الى ما دون القومي و الوطني الى وحدات صغيرة لتصبح التنمية المحلية تشير الى تلك العملية التي بواسطتها يمكن تحقيق التعاون الفعال بين الجهود الشعبية و الجهود الحكومية للإرتفاع بمستويات التجمعات المحلية و الوحدات المحلية اقتصاديا. اجتماعيا و ثقافيا و حضاريا من منظور تحسين نوعية الحياة لسكان تلك التجمعات المحلية في مستوى من مستويات الإدارة المحلية في منظومة شاملة و متكاملة[8].

كما أنها تشير على حد تعبير محي الدين صابر على أنها تشير الى ذلك المفهوم الحديث لأسلوب العمل الإجتماعي و الاقتصادي في مناطق محددة. يقوم على أسس و قواعد من مناهج العلوم الإجتماعية و الإقتصادية. و هذا الأسلوب يقوم على إحداث تغيير حضاري في طريقة التفكير و العمل و الحياة عن طريق إثارة وعي البيئة المحلية و أن يكون ذلك الوعي قائما على أساس المشاركة في التفكير و الإعداد و التنفيذ من جانب أعضاء البيئة المحلية جميعا في كل المستويات عمليا و إداريا[9].

3- النموذج المعرفي[10]:

كما يستخدمه كوهن يمكن تعريفه بأنه مجموعة متآلفة و منسجمة من المعتقدات و القيم و النظريات والقوانين و الأدوات و التكنيكات و التطبيقات. يشترك فيها أعضاء المجتمع العلمي. و تمثل تقليدا بحثيا كبيرا. أو طريقة في التفكير و الممارسة. و مرشدا أو دليلا يقود الباحثين في حقل معرفي ما[11]. و بذلك تتصف بأنها خليط هيولي من المفاهيم و الرؤى المختلفة و المتنافسة

حول الطبيعة و الوجود. لا يمكن وصف أي منها بأنه صحيح طالما أنها جميعا تحقق توافقا مع المنهج العلمي السائد في ذلك الوقت و تقوم بمراجعة القواعد الأساسية فيها لذلك فالديمقراطية التشاركية حسب ماري هيلان باكي و آل (M. H. Bacqué, Al) هي عبارة عن نموذج معرفي جديد للفعل العام.

ثانيا: أزمة الديمقراطية التمثيلية

تنطلق إشكالية التمثيل من مبدأ أن الشعب هو مصدر كل سلطة، و أنه يمارس سيادته عن طريق الإستفتاء وبواسطة ممثليه المنتخبين. غير أن هذا الإعتبار المتعالي في مختلف الدول سرعان ما تبينت هشاشته عند تقريبه بواقع الأمور: فلا الشعب صاحب سيادة فعلية و لا السلطة المنتخبة قادرة على ممارسة كافة السلطات المفوضة لها و المحافظة عليها[12]. مم أدى الى انتقاص شرعية المؤسسات السياسية التقليدية و لم يعد المواطنون يطمحون في رؤية التمثيل السياسي يعبر عنهم باعتبارها المادة الأساسية للحياة الديمقراطية الحالية وعامل لشرعية المنتخبين. بل وأصبحت القرارات لا تعبر عن خواص المجتمع في حد ذاته، و هذا راجع لسببين رئيسيين:

1- مشكلة التمثيل:

فظهور حق الإقتراع، إنما يعبر عن سلطة الناخبين في اتخاذ قرار من أجل تعيين ممثليهم، فإنه يشكل في ذات الوقت الأداة التي بواسطتها يفوض الشعب سلطته لممثليه المنتخبين. وعندما يستخدم هذه الأداة فإنه يتخلى عن سلطاته لفائدة ممثليه الذين يمارسونها مكانه و باسمه.

2- تحول في مفهوم السيادة الشعبية:

إذ لا يمارس الشعب هذه السيادة إلا بصفة ظرفية أي أثناء انتخاب الممثلين عنه من أجل تفويضهم السلطة، الأمر الذي يؤدي بدوره إلى تجريد الشعب صاحب السيادة من جميع سلطاته، وهنا تنتهي مهمة الناخبين في ممارسة السيادة، فبمجرد انتهاء العملية الانتخابية ينفرد الحكام بالسلطة و يستقلون بها عن صاحبها الأصلي[13]. إلى جانب ذلك فإن التيارات الإيديولوجية المصاحبة لنشوء فكرة الديمقراطية التمثيلية والتي في نفس الوقت أوجدت نظام السوق الرأسمالي الذي يعنى بتحقيق الصالح العام لكل مكونات المجتمع من خلال سعي الأفراد لتحقيق مصالحهم ممثلا في قانون المنافسة الحرة، بدأ ينحرف عن هدفه و انتهى بخلق كيانات احتكارية كبيرة، و انتهى الأمر بتمكين و سيطرة أقلية على المجال العام، و الغالبية تعاني من الحرمان، والمجال

أمامهم مقفول بشكل لا يمكنهم من الحراك الإجتماعي[14]. لذلك بلغ التفكير الديمقراطي مع تنامي دور الإيديولوجية الراديكالية نحو مزيد من فتح المجال السياسي لجميع الشرائح في المجتمع بعدما انخفضت آمالهم في تحقيق مصادر قوة تساعدهم على توجيه حياتهم الى ما يطمحون اليه بشكل يراعي هويتهم ومصالحهم بنوع من المساواة بين الجميع.

ثالثا: آليات الديمقراطية التشاركية

إن رواج فكرة الديمقراطية التشاركية تبرز تعددية المضمون بتواجد إجراءات مختلفة تتلاءم و طبيعة المشاكل، كالنقاشات الكبرى حول النقل، و تهيئة الإقليم، حوار وطني للشباب... لذلك أوجدت عدة تجارب سواءا في القارة الأوربية أو الأمريكية أو حتى باختلاف المدن داخل البلد الواحد، ومن هته التجارب فإننا نجد:

1- الإستفتاءات المحلية (Référendum locale): والذي يعتبر مرادفا للديمقراطية المباشرة، لأن الأولية لها كانت مع دولة المدينة أين يراعى فيها متطلبات الساكنة المعنية بذلك المشروع أو القرار الصادر حول قضايا التنمية، لذلك فوجدت أولى التجارب لها بشكلها الحديث في نهاية القرن 18 ميلادي مثل فرنسا التي عرفت في سنة 1791 لأجل ربط بلديتي أفينيون (Avignon) و كومتا (comtat) بها.

2- مجالس الأحياء (Conseil de cartiers): حيث يكون لكل حي من الأحياء مجلس يجمع سكانه حول مختلف القضايا التي تهمهم مثل الإستثمارات المحلية، توزيع المياه، التنظيف، النقل العمومي، التعليم، التكوين... أين تجتمع هذه المجالس للمناقشة و الحوار و الإقتراح و إعداد البرامج و المشاركة في اتخاذ القرارات مع السلطات المعنية، فمثل هذه المجالس أصبحت إلزامية في العديد من البلدان مثل فرنسا بموجب قانون صادر في سنة 2002 بالنسبة للمدن التي تتجاوز 20000 ساكن، و يلزم القانون البلديات بتوفير المقرات و الوسائل المادية لها و تخصيص ميزانيات لتسييرها[15].

3- اللجان الإستشارية (les commissions consultatif): يمكن لهذه اللجنة الإجتماع من خلال مواضيع محددة للمنتخبين والمواطنين غير المنتخبين أو ممثلي الجمعيات ومجموعات المصالح أو تجميع لبعض قطاعات الشعب سواءا كانوا شبابا، مقيمين أجانب، سكان أصليون أو غيرهم، وهي أكثر قبولا في أمريكا اللاتينية.

4- المواطنين المحلفين (jury de citoyen): يتشكل هذا النوع من مجموعة قليلة من السكان، يعينون بقرعة، هذا المعيار يهدف إلى إنتاج صيغة تشاورية اتجاه قضايا توضحها السلطات المحلية و نجدها مطبقة في مدينة برلين بألمانيا.

5- المخططات الإستراتيجية التشاركية و مخططات التنمية المشتركة (les plans stratégiques participatifs et les plans de Développement communautaire): هذه الآلية تتواجد بالخصوص في ألمانيا و اسبانيا فهي تحاول إدماج مجموع العناصر المشكلة للنسق المحلي سواءا كانت مجموعات مصالح أو جمعيات مهتمة بقضايا التنمية، و بذلك فهو يسمح بتكوين ورشات تسعى إلى برمجة مخططات تنموية و لكن بصيغة تشاركية.

6- الميزانيات التشاركية (les Budgets participatif): هته الآلية هي أرقى المعايير تشاركية بحيث يتم فيها الإنتقال من التشاور الى الإشراك الحقيقي في صياغة الميزانيات المحلية، و هو ما يتيح قناعة المواطنين بتلك السياسات المنتهجة لا من قبل صناع القرار التقليديون و إنما بتحديد الميزانية وفقا لأولويات الساكنة لها وخير مثال على ذلك هو تجربة بورتو أليغر في البرازيل[16].

7- معايير أخرى:

. معيار التنمية المجتمعية (le Développement communautaire): يتواجد بشكل كبير في أمريكا اللاتينية و يسير من قبل الفرق و الوحدات الجوارية، وهم يؤكدون على الأقاليم كعنصر أساسي في التحليل مراعين مبدأ مشاركة المواطنين في التنمية المحلية.

. معيار تمثيل المواطنين للمصالح العامة (la représentation des citoyens aux intérêt publique): وهو إشراك المجموعات الإجتماعية والقطاعات المرافقة حتى تضمن مصالحها.

. ورشات السكان (Ateliers d'habitants): وهي تتعلق أساسا بالمستفيدين من مرافق معينة وهم يجتمعون في ورشات للمناقشة والحوار وإبداء آرائهم وتوصياتهم حول موضوعات عملية.

. ندوات المواطنين (Conférences de citoyens): هي عبارة عن لقاء عدد من المواطنين للحوار و النقاش المباشر مع الخبراء بعد تحضير معمق لموضوع الندوة التي تنتهي بإصدار تقرير يتضمن قرارات أو توصيات الندوة حول الموضوع، و هذه الندوات قد تكون محلية أو جهوية أو حتى وطنية.

. الشبكات المحلية للأنترنيت (Réseaux locaux intérnet): هي عبارة عن مواقع الكترونية تحت

تصرف المواطنين أين تعرض جميع الأنشطة فيها كمحاولة لإبلاغ المواطنين عن جميع التطورات الحاصلة على المستوى المحلي و حتى في تسيير المرفق العام.

. كما توجد مجموعة أخرى من الآليات كالنقاش العام و الاستطلاعات العامة ومنتديات الحوار، بحيث كلها تصب ضمن اهتمامات الديمقراطية التشاركية سواءا كانت هذه الآلية تسعى إلى توفير المعلومة أو التشاور وحتى إشراكهم في عملية صنع القرار بأقصى مضامينها مثلما هو موجود في البرازيل.

رابعا: الديمقراطية التشاركية و تفعيل التنمية المحلية في الجزائر

إن تفعيل التنمية المحلية بآليات الديمقراطية التشاركية يعني مزيدا من السلطات لهته الوحدات المحلية التي تسمى بالبلدية و الولاية و تعزيز مضامين صنع القرار لصالح الساكنة فيها، فإلى أي مدى الجزائر تأخذ بهته الإستراتيجية في إطار تدني الثقة بين الناخب و المنتخب و بالخصوص العلاقة التي تربط الساكنة بالمجالس المحلية المنتخبة؟ لذلك سيتم التعرض إلى هته الآليات في شقين: الأولى هي ضمن الوحدة الإقليمية التي تسمى بالبلدية و الثانية فهي ممثلة في الولاية.

1- البلدية:

أ- تعريف البلدية: هي تجسد العلاقة الوطيدة بقاعدة المجتمع و دورها المتميز في إيجاد الحلول لمشاكل المواطن اليومية و المستمرة و هي فضلا عن ذلك فإنها تشكل دعامة سياسية لسلطة الدولة وميدان تطبيقها، وهي بعبارة أخرى الجماعة الإقليمية الأساسية التي يمنحها القانون بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي وتنتهج في أسلوبها ومآربها الإدارية النظام اللامركزي. والبلدية بالمفهوم القانوني تعتبر جماعة إقليمية قاعدية تبرز فيها احتياجات سكانها بكل وضوح[17]. لتتجسد بوضوح ضمن الإطار الدستوري بقوله أن: «الجماعات الإقليمية للدولة هي البلدية و الولاية»[18]. لتتعزز هذه الوحدة المحلية بمشاركة أوسع ضمن الشأن المحلي في إطار المادة 2 من قانون البلدية بقوله: «البلدية هي القاعدة الإقليمية اللامركزية، و مكان لممارسة المواطنة. وتشكل إطار مشاركة المواطن في تسيير الشؤون العمومية»[19].

ب- هياكل البلدية: تتوفر البلدية على هيئة مداولة وتتمثل في المجلس الشعبي البلدي وهيئة تنفيذية تحت رئاسة رئيس المجلس الشعبي البلدي بالإضافة الى إدارة ينشطها الأمين العام للبلدية

وهي تحت سلطة رئيس المجلس الشعبي البلدي[20]. وسيتم توضيحها كالآتي:

. المجلس الشعبي البلدي: يتشكل هذا المجلس من مجموعة من المنتخبين يتم اختيارهم من قبل سكان البلدية بموجب أسلوب الإقتراع العام السري المباشر. و ذلك لمدة خمسة سنوات. و يختلف عدد أعضاء المجلس البلدي بحسب التعداد السكاني للبلدية. و هو سيوضح في الآتي:

. 13 عضو في البلديات التي يقل عدد سكانها عن 10000 نسمة.
. 15 عضو في البلديات التي يتراوح عدد سكانها بين 10000 و 20000 نسمة.
. 19 عضو في البلديات التي يتراوح عدد سكانها بين 20001 و 50000 نسمة.
. 23 عضو في البلديات التي يتراوح عدد سكانها بين 50001 و 100000 نسمة.
. 33 عضو في البلديات التي يتراوح عدد سكانها بين 100001 و 200000 نسمة.
. 43 عضو في البلديات التي يتراوح عدد سكانها أو يفوق 200001 نسمة[21].

كما أن لهذا المجلس مجموعة من الإختصاصات أهمها ما تعلق بصنع السياسات المحلية بعقدها لدورة عادية كل شهرين أي ستة دورات عادية في السنة[22]. من شأنه أن يصوت على قبول الهبات والتبرعات ويقر الصفقات وينظر في مسائل متعددة كالتعليم وانجاز الأجهزة الإجتماعية مثل انجاز المراكز والهياكل الصحية، والرياضية والسكن وحفظ الصحة والنظافة والمحيط والإستثمارات الاقتصادية على المستوى البلدي.

. رئيس المجلس الشعبي البلدي: ينتخب رئيس المجلس الشعبي البلدي من قبل أعضاء المجلس والذي يتمتع بإزدواجية في الاختصاص، حيث يمثل البلدية و يمثل الدولة تارة أخرى.

. كممثل للبلدية: فإن رئيس البلدية يرأس المجلس ويقوم بتنفيذ مداولاته ويطلعه على ذلك.

. كممثل للدولة: يمثل رئيس المجلس الشعبي البلدي الدولة على مستوى البلدية و بهذه الصفة فهو يكلف على الخصوص بالسهر على احترام وتطبيق التشريع والتنظيم المعمول بهما[23].

ج- <u>العلاقة الإتصالية بين البلدية والمواطنين</u>: إذا كانت البلدية هي الإطار المؤسساتي لممارسة الديمقراطية على المستوى المحلي و التسيير الجواري فإن القانون الجديد لسنة 2011 و ضع الباب الثالث من القسم الأول ليحدد العلاقة التي تتم فيها كيفية مشاركة المواطنين في تسيير شؤون البلدية على أن يسهر المجلس الشعبي البلدي على وضع إطار ملائم للمبادرات المحلية التي

تهدف الى تحفيز المواطنين وحثهم على المشاركة في تسوية مشاكلهم وتحسين ظروف معيشتهم[24]. ولن يتم هذا إلا بعد قبول رئيس المجلس الشعبي البلدي بالإستعانة بكل شخصية محلية وكل خبير أو كل ممثل جمعية محلية معتمدة قانونا وبصفة استشارية لتقديم أي مساهمة مفيدة لأشغال المجلس أو لجانه بحكم مؤهلاتهم أو طبيعة نشاطاتهم. بالإضافة إلى ذلك أن حق الحصول على المعلومة مضمون ضمن أحكام المادة 14 والتي ترى في إمكانية كل شخص من الإطلاع على مستخرجات مداولات المجلس الشعبي البلدي و كذا القرارات البلدية أو حتى حضور جلسات المداولة.

2- الولاية:

أ- تعريف الولاية: تعد الولاية بمثابة الجماعة الإقليمية للدولة وتتمتع بالشخصية المعنوية والذمة المالية المستقلة وهي تجسد ذلك الفضاء لأجل تنفيذ السياسات العمومية التضامنية و التشاورية بين الجماعات الإقليمية والدولة. وتساهم مع الدولة في إدارة وتهيئة الإقليم والتنمية الإقتصادية و الإجتماعية و الثقافية. وحماية البيئة وكذا حماية وترقية وتحسين الإطار المعيشي للمواطنين[25].

ب- هياكل الولاية: تحوي الولاية على هيئتان رئيسيتان. الأولى وتتمثل في هيئة مداولة وتسمى بالمجلس الشعبي الولائي والثانية هي هيئة تنفيذية تحت قيادة الوالي.

.المجلس الشعبي الولائي: يتشكل هذا المجلس من عدد من المنتخبين و الذين ينتخبون بموجب الإقتراع السري و العدد يختلف حسب تعداد سكان كل ولاية. و هي كالآتي[26]:

.35 عضو في الولايات التي تقل عن 250000 نسمة.
.39 عضو في الولايات التي يتراوح عدد سكانها بين 250001 و 650000 نسمة.
.43 عضو في الولايات التي يتراوح عدد سكانها بين 650001 و 950000 نسمة.
.47 عضو في الولايات التي يتراوح عدد سكانها بين 950001 و 1150000 نسمة.
.51 عضو في الولايات التي يتراوح عدد سكانها بين 1150001 و 1250000 نسمة.
.55 عضو في الولايات التي تفوق عدد سكانها 1250000 نسمة.

و له أن يعقد هذا المجلس أربعة دورات عادية في السنة بالإضافة إلى دورات استثنائية إذا تطلب الأمر ذلك. وهذا بعد تشكيله للجان متخصصة لدراسة المسائل التي تعنى بالتنمية في

الولاية سواءا كانت مؤقتة أو دائمة، خاصة في المجالات الإقتصادية والمالية، الهيئة العمرانية والتجهيز والشؤون الإجتماعية والثقافية.

. الوالي: وهو ممثل الدولة ومندوب الحكومة في مستوى الولاية كما أنه يعين بموجب مرسوم رئاسي يتخذ في مجلس الوزراء بناءا على تقرير من وزير الداخلية وهو بذلك يجسد صفة القائد الإداري وحلقة الإتصال بينها وبين السلطة المركزية ومن بين المهام المنوطة به هي أنه يتولى تنفيذ القوانين والتنظيمات الصادرة عن السلطات العليا، كما أنه يقوم بتنفيذ مداولات المجلس الشعبي الولائي.

ج- العلاقة الإتصالية بين الولاية والمواطنين: بعد تشكل مكتب المجلس الشعبي الولائي من رئيس له ومجموع النواب و حتى رؤساء اللجان الدائمة[27]، فيبدأ بممارسة مهامه واختصاصاته في إطار الصلاحيات المخولة لها كالصحة العمومية، السياحة، الإعلام و الإتصال، التربية و التعليم، الشباب و الرياضة...، وكلها تدخل ضمن أشغال اللجان المشكلة لهذا المجلس و لتجسيد العلاقة الإتصالية والتشاورية بينها و بين المواطنين، فقد أشارت المادة 36 على أنه يمكن للجان المجلس الشعبي الولائي دعوة كل شخص من شأنه تقديم معلومات مفيدة لأشغال اللجنة بحكم مؤهلاته أو خبرته[28] و بهذا فإن الصفة التشاورية موجودة مع إشراكهم ضمن جلسات هته اللجان، بالإضافة الى أن المواطنين لديهم الحق في المعلومة من خلال ملصقات مستخلصة من مداولة المجلس الشعبي الولائي والتي تعلق في الأماكن المخصصة لها لإعلام الجمهور وبمقرات الولاية والبلديات وبكل وسيلة إعلام أخرى[29]، حتى أنه يحق لهؤلاء الأشخاص الذين لديهم مصلحة من أن يطلع في عين المكان على محاضر مداولات المجلس الشعبي الولائي أو أن يحصل على نسخة كاملة أو جزئية منها على نفقته[30].

خاتمة:

إن تفعيل التنمية في إطار هذه الوحدات المحلية التي تعرف بإسم البلدية والولاية وفي ظل الآليات الجديدة للديمقراطية، محاولين إياهم تفعيل دور المواطنين على مستوى القاعدة في وضع وتنفيذ مختلف البرامج التنموية وتبني كل الآفاق و التطلعات التي من شأنها تحقيق تنمية محلية لها أن تعزز وتقوي التنمية الوطنية في إطارها الشامل و المتكامل، لهذا فإن بعث روح الديمقراطية

المحلية ورفع الوعي الجماعي للمجتمع عامة ولدى المسؤولين خاصة بأهمية هذا الدور والذي تعزز في نصوص و قوانين تجسد هذه العلاقة الإتصالية، ولن يتم هذا إلا من خلال مجموعة من المراحل والإستراتيجيات لبلوغ هته الديمقراطية التشاركية وهي متمثلة كالآتي:

1. الحق في المعلومة: هته الفكرة مضمونة في قانوني البلدية والولاية والتي تسمح في الحصول على مستخلصات مداولات أشغال المجالس الشعبية.

2. التواصل: هو الآخر مضمون من خلال السماح للمواطنين بإتصالهم مع الأعضاء المنتخبين أو حتى بحضورهم لجلسات المداولات.

3. التشاور: وهي بالنسبة للبلديات من اختصاصات رئيس المجلس الشعبي البلدي والذي يتخذ كل التدابير لإستشارة المواطنين حول خيارات وأولويات التنمية سواءا كانت اقتصادية، اجتماعية وثقافية، بينما على مستوى الولاية فهي من اختصاصات لجان المجلس الشعبي الولائي والذين لهم في الاستعانة ببعض الخبرات لأجل استشارتهم حول قضية من القضايا، إلا أنه بالرغم من كل هذا فيبقى العنصر الأخير مغيب ضمن حلقة عمل واشتغال الديمقراطية التشاركية والمتمثلة في المشاركة الحقيقية في عملية صنع القرار المحلي، كما هو الشأن ضمن بعض الدول كالبرازيل في منطقة بورتو أليغر أين الميزانيات تسير بطريقة تشاركية مع جميع الأطراف والفاعلين وحتى المواطنين، إلا أنه بالرغم من كل هذا فإن الجزائر تعد ضمن مراحل متقدمة في تأسيسها لهذا المفهوم الجديد.

التهميش:

(1) بومدين طاشمة، دراسات في التنمية السياسية في بلدان الجنوب: قضايا و إشكالات، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، 2011، ص. 3.

(2) ناجي عبد النور، «نحو تفعيل الإدارة المحلية الجزائرية لتحقيق التنمية الشاملة»، في: مجلة أكاديميا، العدد: 1، جانفي 2012، ص. 29.

(3) جلسة مجلس الأمة بعنوان: «الإصلاحات: من المشاورات السياسية... الى التكريس القانوني»، في: مجلس الأمة، العدد: 49، ديسمبر 2011، ص. ص. 6 – 7.

(4) نايف معروف، الديمقراطية في ميزان العقل و الشرع، بيروت، دار النفائس للطباعة و النشر و التوزيع، 2004، ص. 86.

(5) فرانسيس فوكوياما، نهاية التاريخ و خاتم البشر، ترجمة: حسين أحمد أمين، القاهرة، مركز الأهرام للترجمة و النشر، 1993.

(6) Cécil Blatrix, la « Démocratie participative », de Mai 68 aux mobilisations ANTI-TGV, V. 2, Doctorat, université paris 1 – Patheon sorbonne, centre de recherche politique, 2000, p. 6.

(7) Bruce carrington and Barry troyna, children and controvercial issues, stratigies for the esrly and middle years, the flawer press, 1988, p. 43.

(8) مريم أحمد مصطفى و إحسان حفظي، قضايا التنمية في الدول النامية، الإسكندرية، دار المعرفة الجامعية للطبع و النشر و التوزيع، 2005، ص. 224.

(9) ناجي عبد النور، مرجع سبق ذكره، ص. 33، نقلا عن: عبد المطلب عبد المجيد، التمويل المحلي و التنمية المحلية، الإسكندرية، الدار الجامعية، 2001، ص. 184.

(10) نموذج معرفي (paradigme) و هو ذات الأمر الذي أتى به كل من:
Marie héléne Bacqué, yves sintomer, « la Démocratie participative : un nouveau paradigme de l'action publique ? », la découverte, « Recherche », 2005.

(11) محمد نصر عارف، ابستمولوجيا السياسة المقارنة: النموذج المعرفي، النظرية، المنهج، بيروت، المؤسسة الجامعية للدراسات و النشر و التوزيع، 2002، ص. 58.

(12) يلس شاوش بشير، « اشكالية التمثيل أو أزمة التمثيل»، في: مجلة الوسيط، العدد: 8، السنة: 2010، ص. 32.

(13) المرجع نفسه، ص. 33.

(14) محمد العجاتي، « من الديمقراطية التمثيلية الى الديمقراطية التشاركية: نماذج و توصيات»، في: منتدى البدائل للدراسات، مجلة غير دورية، 2011، ص. 4.

(15) الأمين شريط،» الديمقراطية التشاركية: الأسس و الآفاق»، في: مجلة الوسيط، العدد: 6، السداسي الثاني من سنة 2008، ص. 49.

(16) Marie héléne Bacqué, yves sintomer, Ibid, p. 15.

(17) عمتوت عمر، قاموس المصطلحات القانونية في تسيير شؤون الجماعات المحلية، الجزائر، دار هومه، 2009، ص. 66.

(18) في دستور 1996.

(19) قانون رقم 11/10 مؤرخ في 22 يونيو سنة 2011 يتعلق بالبلدية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد: 37، السنة: 48، ص. 7.

(20) المرجع نفسه، ص. 8.
(21) المادة 79 من قانون الإنتخابات لسنة 2012.
(22) قانون البلدية لسنة 2011، مرجع سبق ذكره، ص. 8.
(23) المادة 85 من قانون البلدية.
(24) المادة 12 من قانون البلدية.
(25) قانون رقم 12/06 المؤرخ في 12/1/2012، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد: 12، السنة: 49، ص. 9.
(26) قانون عضوي رقم 12/01 المؤرخ في 12 يناير 2012، يتعلق بنظام الإنتخابات، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد: 1، السنة: 49، ص. 13.
(27) المادة 12 من قانون الولاية لسنة 2012، ص. 11.
(28) المادة 36 من قانون الولاية لسنة 2012، ص. 12.
(29)، (30)، المرجع نفسه، ص. 11.